


ملف المناصرة

# دلسوز خلف

Delsoz Khalaf

خارج الاحتجاز العراق

تقود دلسوز خلف منظمة لحقوق الإنسان في السليمانية بإقليم كردستان العراق. وفي 2023 وُجّهت إليها تهم في شكويين جنائيتين قدّمهما اتحاد العمال في السليمانية، بعد حفظ شكوى القذف التي رفعتها ضد رئيسه، وبعد أن شكّكت في إحصاءات متضاربة عن العمل.

# 01
# القضية في دقيقة

تقود دلسوز خلف منظمة لحقوق الإنسان في السليمانية بإقليم كردستان العراق. وفي 2023 وُجّهت إليها تهم في شكويين جنائيتين قدّمهما اتحاد العمال في السليمانية، بعد حفظ شكوى القذف التي رفعتها ضد رئيسه، وبعد أن شكّكت في إحصاءات متضاربة عن العمل.

| | |
|---|---|
| الحالة **خارج الاحتجاز** | الدولة **العراق** |
| التهم القذف بموجب المادة 433 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969<br>إساءة استخدام الإنترنت بموجب المادة 2 من قانون منع إساءة استعمال أجهزة الاتصالات في إقليم كردستان رقم 6 لسنة 2008 | |

## مطالبنا

نطالب السلطات بما يلي:

01 إلغاء الحكم وإسقاط أي تهم ما زالت مسجلة ضد دلسوز خلف بسبب العمل السلمي في مجال حقوق الإنسان.

02 التأكيد علنًا أنه لا توجد أي قيود متبقية على السفر أو المال أو العمل تخص دلسوز خلف بسبب هذه القضية.

03 ضمان قدرة دلسوز خلف على استئناف هذا العمل دون مراقبة أو استدعاء أو انتقام.

04 تقديم إنصاف فعّال عن فترة الحرمان من الحرية السابقة.

# 02
# الانتهاكات الموثقة

كل انتهاك والمعيار الدولي الذي يخالفه.

**المضايقة القضائية**إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12

# 03
# مسار القضية

**2022**

التشهير والحطّ من السمعة

### رسالة تشهير من مسؤول نقابي

أرسل رئيس نقابة العمال في السليمانية رسالة رسمية إلى المفوضية المستقلة لحقوق الإنسان، يزعم فيها أن منظمة دابين تتاجر بقضايا العمال دون اتباع مبادئ حقوق الإنسان. وردّت خلف بتقديم شكوى تشهير.

**2023**

تقديم بلاغ

### حفظ قضية التشهير الأولى

حُفظت شكوى التشهير التي قدّمتها خلف ضد رئيس النقابة لعدم كفاية الأدلة. وبعد ذلك بقليل، قدّم رئيس النقابة شكويين جنائيتين ضدها.

**31 يوليو/تموز 2023**

تحقيق

### التحقيق معها في مركز الشرطة والإفراج بكفالة

حُقّق مع خلف في مركز شرطة أزمر بالسليمانية بعد صدور أمر بالقبض عليها. وأُبلغت بوجود شكويين جنائيتين ضدها، وأُفرج عنها بكفالة قدرها 2,000,000 دينار عراقي. ورُفض طلبها الحصول على نسخ من ملفات القضية والأدلة.

**17 أغسطس/آب 2023**

إحالة للمحاكمة

### إحالة القضيتين إلى محكمة الجنح

أحال قاضي تحقيق الشكويين الجنائيتين إلى محكمة جنح السليمانية. وتعتزم خلف الطعن على الإحالة. وتواجه عقوبة تصل إلى خمس سنوات سجنًا عن كل تهمة.

# 04
# القصة كاملة

## الخلفية والعمل

دلسوز خلف مديرة منظمة دابين للتنمية الديمقراطية وحقوق الإنسان، وهي منظمة حقوقية مقرها محافظة السليمانية في إقليم كردستان العراق. وتركّز المنظمة على المناصرة في مجال حقوق العمال وحقوق المرأة ومكافحة الفساد. وتشمل أساليبها رصد انتهاكات الحقوق في أماكن العمل، وتوعية العمال بحقوقهم القانونية، والتصدي علنًا للمعلومات المضللة التي تنشرها مؤسسات العمل والهيئات الحكومية.

ووضعها عملها في صدام مباشر مع اتحاد العمال في السليمانية، وهو هيئة تمثّل العمال المنظّمين في المحافظة، لكنها كانت هي نفسها موضع تدقيق بسبب بيانات عامة متضاربة وادعاءات بتقديم صورة مغلوطة. وتساءلت منظمتها مرارًا عن التباين بين المنشورات الرسمية للاتحاد والتصريحات التي أدلت بها قيادته في الظهور الإعلامي.

## الخلاف الأولي والانتقام

في أواخر 2022، وجّه رئيس اتحاد العمال في السليمانية رسالة رسمية إلى مكتب السليمانية التابع للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان. وادّعت الرسالة أن منظمة دابين «تتاجر بالقضايا المتعلقة بالعمال» ولا تعمل وفق مبادئ حقوق الإنسان. ولم تقدّم الرسالة أي دليل يدعم هذه الادعاءات.

وردّت خلف بتقديم شكوى قذف ضد رئيس الاتحاد. وأُغلقت القضية لعدم كفاية الأدلة. وبعد وقت قصير من إغلاقها، قدّم اتحاد العمال في السليمانية شكويين جنائيتين منفصلتين ضد خلف.

## التهم

تتهم الشكوى الأولى خلف بالقذف بموجب المادة 433 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969. وهي ناشئة مباشرة عن قضية القذف التي رفعتها سابقًا ضد مسؤول الاتحاد. وتستند الشكوى الثانية إلى منشورات نشرتها على فيسبوك طرحت فيها تساؤلات عن إحصاءات عمالية متضاربة. وفي المنشورات، قارنت الأرقام التي نشرها اتحاد العمال بأرقام مختلفة أوردها رئيس الاتحاد في مقابلات تلفزيونية. وتساءلت عن سبب عدم تطابق البيانات.

ويدّعي رئيس الاتحاد أن هذه المنشورات تشكّل إهانة وتحقيرًا. وتواجه خلف تهمة بموجب المادة 2 من قانون منع إساءة استعمال أجهزة الاتصالات في إقليم كردستان رقم 6 لسنة 2008، وهو قانون مبهم الصياغة يُستخدم كثيرًا لملاحقة الصحفيين والناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان بسبب تعبيرهم على الإنترنت.

## مذكرة التوقيف والإجراءات القضائية

في 31 يوليو/تموز 2023، استُجوبت خلف في مركز شرطة أزمر بالسليمانية بعد صدور مذكرة توقيف بحقها. ودوّن ضابط شرطة إفادتها المكتوبة وأبلغها بالشكويين الجنائيتين. وأطلق قاضي التحقيق سراحها بكفالة قدرها 2,000,000 دينار عراقي، أي نحو 1,400 يورو، في اليوم نفسه. وطلبت نسخًا من ملفات القضية والأدلة، لكن طلبها رُفض.

وفي 17 أغسطس/آب 2023، أحال قاضي التحقيق الشكويين الجنائيتين كلتيهما إلى محكمة جنح السليمانية. وكانت خلف تعتزم الطعن في الإحالة. وكانت تواجه عقوبة تصل إلى السجن خمس سنوات عن كل تهمة، إضافة إلى الغرامات. ولم تُنشر أي نتيجة للقضية منذ أغسطس/آب 2023.

## السياق القانوني وأنماط القمع

القانونان المستخدمان ضد خلف، أي المادة 433 من قانون العقوبات العراقي والمادة 2 من قانون منع إساءة استعمال أجهزة الاتصالات في إقليم كردستان، يُستخدمان روتينيًا لإسكات المنتقدين والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان. وقد انتُقد قانون الاتصالات خصوصًا بسبب صياغته الفضفاضة وغير الدقيقة، التي تتيح تجريم التعبير المشروع بذريعة منع «إساءة الاستعمال».

وتتبع التهم الموجهة إلى خلف نمطًا شائعًا: يُنتقد مسؤول عام أو مؤسسة عامة، فيُتهم المنتقد بالقذف أو بالإهانة على الإنترنت، وتُحرَّك إجراءات جنائية لا لتحقيق العدالة بل لإسكات أي تدقيق لاحق. ويفاقم الحرمان من الاطلاع على ملفات القضية والأدلة في مرحلة التحقيق انتهاكات ضمانات المحاكمة العادلة الملازمة لمثل

هذه الإجراءات.

---

**آخر مستجدات القضية** امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة: https://humena.org/ar/defenders/delsoz-khalaf/

هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية منظمة غير حكومية توثّق أوضاع المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يستند هذا الملف إلى السجل العام للقضية في أرشيف المدافعين. للإبلاغ عن خطأ: takedowns@humena.org